

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٢٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الأيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الأيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرض علينا ؛

قسرر :**(المادة الأولى)**

تصويب عنوان المبنى الكائن ١٧ شارع مريت باشا - قصر النيل والمقيد برقم توثيق (٠٣١٨٠٠٠١٢٢١) إلى العنوان القائم بالطبيعة ٧ شارع محمود بسيوني - قصر النيل - حي غرب القاهرة .

(المادة الثانية)

إضافة كل من العقارات التالية لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المتميز لمحافظة القاهرة كما يلي :

(مبنى الكنيسة + مبنى دير الراهبات + مبنى المغتربات) بمدرسة الراهبات الفرنسية كانيات وتحمل العنوان ١٧ شارع مريت باشا - قصر النيل برقم توثيق (٠٣١٨٠٠٠١٣٦٧) .

عدد (٢) مدفن بحى البساتين بمحافظة القاهرة وذلك على النحو التالي :

حوش عائلة فينتورا برقم توثيق (٠٣٢٩٠٠٠٠٠٠١) .

حوش عائلة قطاوى برقم توثيق (٠٣٢٩٠٠٠٠٠٠٢) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٣/٤/١٢

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار